

أ.د. السايع بوساميّة

# الجرائم الدوليّة

التاريخ، النشأة والتتطور



ست الافكار

# محتوى الكتاب

٣	مقدمة
٧	الفصل الأول: تطور القضاء الجنائي الدولي من حيث الموضوع
٨	المبحث الأول: القضاء الجنائي الدولي المؤقت
٨	المطلب الأول: فترة ما قبل الحرب العالمية الأولى
٩	الفرع الأول: المبادرات الفردية لإرساء قواعد جنائية موضوعية
١٠	أولاً: قضية هاغنباخ
١١	ثانياً: قانون ليبر
١٢	ثالثاً: اقتراح غوستاف مونيه لإنشاء محكمة دولية دائمة
١٤	رابعاً: اتفاقية لاهي لفكرة إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة
١٦	الفرع الثاني: محكمة غليوم الثاني
١٧	أولاً: خلفية المحاكمة
١٩	ثانياً: نتائج معاهدة فرساي
٢٠	الفرع الثالث:محاكمات لايبزيغ
٢٢	الفرع الرابع: دور عصبة الأمم
٢٥	المطلب الثاني: المحاكم الدولية العسكرية المؤقتة
٢٦	الفرع الأول:محاكمات نورمبرغ
٢٧	أولاً: الاختصاص الموضوعي للمحكمة
٣١	ثانياً: المبادئ الهامة التي أرستها محاكمات نورمبرغ
٣٣	ثالثاً:تقييم محكمة نورمبرغ
٣٤	الفرع الثاني: المحكمة العسكرية الدولية للشرق الأقصى في طوكيو
٣٥	أولاً: اختصاصات المحكمة
٣٥	ثانياً:تقييم المحكمة
٣٨	الفرع الثالث: المحاكم المنشأة بموجب مجلس الرقابة على ألمانيا
٤٠	المطلب الثالث: المحاكم الجنائية الدولية المختصة
٤٠	الفرع الأول: تأثير الحرب الباردة على تأسيس محكمة جنائية دولية
٤٤	الفرع الثاني: محكمة الجزاء الدولية ليوغسلافيا السابقة
٤٦	أولاً: الاختصاص الموضوعي للمحكمة

الدكتور علي لونيسي

- من مواليد 10/03/1965 ببىر ولاية بومرداس، زاول دراسته الابتدائية، كذا المتوسطة والثانوية في مدينة ذراع الميزان، متاحصل على شهادة البكالوريا آداب عام 1984، متاحصل على شهادة ليسانس فلسفة من جامعة الجزائر عام 1988.
- اشتغل بتدريس الفلسفة بثانوية حمداي سعيد بذراع الميزان من عام 1988 إلى غاية 2005.
- متاحصل على شهادة ليسانس علوم قانونية وإدارية من جامعة مولود معمر بتيزي وزو، عام 2002.
- متاحصل على شهادة ماجستير في القانون عام 2005.
- متاحصل على شهادة الدكتوراه في القانون عام 2012.
- متاحصل على شهادة التأهيل الجامعي عام 2015.
- عين أستاذ مساعد بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محمد ولحاج بالبويرة. في أكتوبر 2005.
- أستاذ محاضر بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محمد ولحاج بالبويرة. ابتداء من 2012 إلى غاية يومنا هذا.
- مارس العديد من المهام الإدارية
- عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محمد ولحاج ابتداء من ديسمبر 2018.
- المؤلفات:
  - صدر للمؤلف كتاب: إشكالية الطبيعة القانونية لظاهرة الإرهاب (مع التعرض إلى التجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب خلال العشرينة السوداء)، دار الأمل للطباعة والتوزيع، تizi وزو، الجزائر، أبريل 2019.

---

ISBN: 978-9931-782-56-8



9 789931 782568



دار أمل للطباعة والنشر والتوزيع  
Tel/Fax: 026 11 07 21  
E-mail: edition\_elamel@hotmail.com  
Site Web: www.editionelamel.com

52	ثانياً: تقييم المحكمة
53	الفرع الثالث: محكمة الجزاء الدولية لرواندا
54	أولاً: اختصاصات المحكمة
57	ثانياً: تقييم المحكمة
58	المبحث الثاني: القضاء الجنائي الدولي الدائم
59	المطلب الأول: مشروع إنشاء المحكمة الجنائية الدولية
59	الفرع الأول: تشكيل لجنة القانون الدولي
62	الفرع الثاني: دور لجنة القانون الدولي في إنشاء المحكمة
67	الفرع الثالث: توصيات لجنة القانون الدولي
70	المطلب الثاني: صياغة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
70	الفرع الأول: مكونات النظام الأساسي للمحكمة
74	الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للنص المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية
74	أولاً: المحكمة مؤسسة وفقاً لاتفاقية دولية
77	ثانياً: المحكمة مكملة للهيئات القضائية الوطنية
81	الفرع الثالث: المعوقات الرئيسية للنظام الأساسي
83	المطلب الثالث: المباديء العامة للقانون الجنائي التي تحكم المحكمة
84	الفرع الأول: مبدأ الشرعية ومبدأ عدم رجعية الأثر على الأشخاص
84	أولاً: مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات
86	ثانياً: مبدأ عدم رجعية الأثر على الأشخاص <i>Non rétro activité rationne personae</i>
86	الفرع الثاني: عدم سقوط الجرائم الدولية بالتقادم
89	الفصل الثاني: تفصيل الجرائم الدولية
90	المبحث الأول: جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية
90	المطلب الأول: جريمة الإبادة الجماعية
91	الفرع الأول: خلفية مصطلح الإبادة الجماعية
96	الفرع الثاني: البناء القانوني لجرائم الإبادة الجماعية
97	أولاً: الركن الدولي
97	ثانياً: الركن المادي
103	ثالثاً: الركن المعنوي

الفرع الثالث: السمات المميزة للتعريف	108
أولا: معنى جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية	108
ثانيا: معنى يهدف إلى تدمير كلي أو جزئي	111
الفرع الرابع: ملاحظات ختامية	114
المطلب الثاني: الجرائم ضد الإنسانية	116
الفرع الأول: التعريف بالجرائم ضد الإنسانية	117
الفرع الثاني: البنيان القانوني لجرائم ضد الإنسانية	120
أولا: الركن الدولي	120
ثانيا: الركن المادي	121
ثالثا: الركن المعنوي	128
الفرع الثالث: السمات الأساسية للتعريف	129
أولا: الهجوم	129
ثانيا: واسع النطاق أو منهجي	130
ثالثا: موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين	131
رابعا: عن علم بالهجوم	135
خامسا: تعزيزا لسياسة دولة أو سياسة منظمة	137
سادسا: إسقاط الدافع التمييزي	138
سابعا: اشتراط أي نزاع مسلح	138
المبحث الثاني: جرائم الحرب و جريمة العدوان	139
المطلب الأول: جرائم الحرب	140
الفرع الأول: التعريف بجرائم الحرب	140
الفرع الثاني: البنيان القانوني لجرائم الحرب	146
أولا: الركن الدولي	146
ثانيا: الركن المادي	147
ثالثا: الركن المعنوي	169
الفرع الثالث: بعض السمات الأساسية للتعريف	170
أولا: العلم بالظروف الواقعية التي ثبت وجود نزاع مسلح	170
ثانيا: معنى الصراعات المسلحة	171
ثالثا: معنى في سياق ومرتبطة بصراع مسلح دولي	173

رابعاً: معنى النزاعات المسلحة غير الدولية الطابع	173
الفرع الرابع: تقييم جرائم الحرب بموجب نظام روما	175
الفرع الخامس: ملاحظات ختامية	177
المطلب الثاني: جريمة العدوان	179
الفرع الأول: تعريف العدوان	179
الفرع الثاني:البيان القانوني لجريمة العدوان	183
أولاً: الركن الدولي	183
ثانياً: الركن المادي	184
ثالثاً: الركن المعنوي	184
الفرع الثالث: الصعوبات المعرضة بشأن ادراج العدوان	184
الفرع الرابع: مواقف الدول بشأن ادراج العدوان	185
الفرع الخامس: تعليق ولاية المحكمة بخصوص جريمة العدوان	191
الفرع السادس: جريمة العدوان بعد سبع سنوات	193
المطلب الثالث: الأركان الخاصة في جريمة العدوان	195
الفرع الأول: صفة مرتكب جريمة العدوان	196
الفرع الثاني: ركن العتبة في جريمة العدوان	199
أولاً: الاختلاف حول إشتراط ركن العتبة	202
ثانياً: الاختلاف حول مضمون شرط العتبة	205
أولاً: تطور شرط الخطورة في العمل العدواني	207
ثانياً: أثر الخطورة على المقاضة	211
خاتمة	219
قائمة المصادر والمراجع	222
محتوى الكتاب	233